

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٠ لسنة ١٩٨٩

بنقل تبعية قطاع التدريب من شركة حلوان لآلات الورش
إلى وزارة الإنتاج الحربي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون في شأن هيئات القطاع العام وشركته ؛

وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة القومية للإنتاج الحربي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٩ لسنة ١٩٧٤ بشأن تنظيم وزارة الإنتاج الحربي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قررت :

(المادة الأولى)

بنقل تبعية قطاع التدريب من شركة حلوان لآلات الورش إلى ديوان عام وزارة الإنتاج الحربي كفرع مستقل من موازنة الوزارة .

وتحتاج الإجراءات الازمة لنقل العاملين بالقطاع المشار إليه بدرجاتهم وأقدمياتهم ومن اياهم الوظيفية إلى ديوان عام وزارة الإنتاج الحربي أو إلى الهيئة القومية للإنتاج الحربي أو شركاتها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من موازنة السنة المالية ١٩٩٠/٨٩

صادر بجريدة الجمهورية في ٢٠ شعبان سنة ١٤٠٩ (٢٧ مارس سنة ١٩٨٩)

حسني مبارك